

تحت إشراف وزاره العمل و التنمية الاجتماعية برقم: ٣٠١٦



التاريخ ٢٠ ٢/١ ٢ ١٤٤ ٣ هـ الرقم : ١/٤٣/١٢ 24.44/.9/.0

و توعية الجاليات في دوس

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمى

البلاغات

في جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بدوس

التاريخ :۲ /۱ ۲/۱ کاهـ

24.44/.9/.0

الرقم : ١/٢٣/١٢





حمعية الدعوة و الإرشاد و توعية الجاليات في دوس

تحت إشراف وزارة العمل و التنمية الاجتماعية برقم : ٢٠١٦

المتوبات

- ۱. مقدمة
- ٢. النطاق
- ٣. المخالفات
- ٤. الضمانات
- ٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
 - ٦. معالجة البلاغ
- ٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

التاريخ ٢/١٢ ٠ /٣٤٤هـ

21.44/.9/.0

الرقم : ١/٤٣/١





جمعية الدعوة و الإرشاد و توعية الجاليات في دوس

تحت إشراف وزارهٔ العمل و التنمية الاجتماعية برقم : ٣٠١٦

۱. <u>مقدمة</u>

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات لجمعية (الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بدوس) على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم .وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم الى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

۲. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

٣. المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- ١٠- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- ٠٠- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- ٠٠ عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الأخرين فوق مصلحة الجمعية).
 - ٠٠٤ إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
 - الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها.
 - ٠٠- عدم الألتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الدَّاخلية أو تُطبيقها بصورة غير صحيحة.
 - ٠٠٠ الحصول على منافع أو مكافات غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
 - الإفصاح عن معلومات سربة بطريقة غير قانونية.
 - ٠٠- التلاعب بالبيانات المحاسبية .
 - ١٠- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
 - ١١- انتهاك قواعد السلوك المني والسلوك غير الأخلاقي.
 - ١٢- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية .
 - ١٣- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه .

٤. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر .وبتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ .كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.





الرقم: ۲۱/٤٤٣/۰۲/۱۱ التاريخ ۲۱/۱۲۳/۰۲/۱۱هـ

تحت إشراف وزارة العمل و التنمية الاجتماعية برقم : ٣٠١٦

٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
 - يتم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج المرفق) عن طريق ايميل الجمعية dawahdus@gmail.com

معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها .إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي .ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- لبلاغات الجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه .ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
 - ♣ يتم تزويد مقدم البلاغ خلال١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
 - اذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي .ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
 - اذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى التدقيق المشكلة مسبقاً للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
 - 井 يجب على لجنة التدقيق الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
 - 井 ترفع اللجنة توصياتها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
 - 井 يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق مرئيات اللجنة .
 - لله متى كان ذلك ممكنا، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه .ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
 - لتنزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.



جمعية الدعوة و الإرشاد و توعية الجاليات في دوس



تحت إشراف وزاره العمل و التنمية الاجتماعية برقم: ٣٠١٦

الرقم : ۱/۲۳/۱۲ التاریخ :۲/۲۳/۱۲ الرقم : ۲/۲۳/۱۲ م

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

لجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا ال
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	معلومات صندوق البريد
	معلومات مرتكب المخالفة
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
COLOR DESCRIPTION OF THE PROPERTY AND ADMINISTRATION OF THE PROPERTY ADMINISTRATION OF THE PROPERTY AND ADMINISTRATION OF	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
رِقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق و
DIRIPHOLA PAR CALIFORNI	الاسم
KINDUUN UT DAULI	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	التفاصيل
	طبيعة ونوع المخالفة
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها
///	مكان حدوث المخالفة
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:





تحت إشراف وزارة العمل و التنمية الاجتماعية جمعية الدعوة و الا برقم : ٢٠١٦ و توعية الجاليات فح

الرقم: ۲۱/٤٣/۱ التاريخ:۱۲/۰۲/۱۲هـ ۱۰/۲۲/۱۹ م

تم الاطلاع على ما ورد في سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بجمعية الدعوة والارشاد وتوعية الجاليات بدوس وعلى ذلك جرى التوقيع وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين توقيعات أعضاء مجلس الإدارة

التوقيع	الصفة	الاسم	م
9/2	الرئيس	عيسى بن محمد بن علي الزهراني	1
2	نائب الرئيس	عبدالله بن قعود بن علي الزهراني	۲
- White	المشرف المالي	متعب بن صالح بن حسن الزهراني	٣
M	عضو	صالح بن محمد بن خضران الزهراني	٤
(top	عضو	سعيد بن عطية بن حمدان الزهراني	٥
	عضو	نائف بن جعري بن محمد الزهراني	٦
	عضو احتياط	يحيى بن عطية بن خضران الزهراني	٧
	عضو احتياط	فايزبن علي بن سعدي الزهراني	٨